

وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَا مَآءَ مُؤْمِنَةٍ حَتَّى يُؤْمِنُوا
مُشْرِكًا وَلَا يُعْجِبُكُمْ وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلْيَعْبُدُوا
مُؤْمِنِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَا تَنكِحُوا
وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ
لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ وَلَا تَسْتَأْذِنُوا بَعْدَ الْحَبِصِ فَلَوْ
هُوَ آذَى فَأَعْتَرَلُوا النَّسَاءَ فِي الْحَبِصِ وَلَا تَعْرَبْنَ حَتَّى
يُظْهَرَ قَدْ أَظْهَرَ فَأَنْتُمْ مَن حَبَسْتُمْ لَكُمْ اللَّهُ إِنْ اللَّهُ
يُحِبُّ التَّقْوَى وَيُحِبُّ الْمُؤْمِنِينَ نَبَأًا وَكَمْ حَرَّ لَكُمْ
فَأَنْتُمْ أَحْرَقْتُمْ أَنْ سَبَّكُمْ وَقَدِمُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَتَقُوا اللَّهَ
وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ مَلَائِقَةٌ وَبَشَرُ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ
عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَقُوا وَتَصَلُّوا بِالنَّاسِ
وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ
وَلَا بِسَبِّكُمْ بِنِسَابِكُمْ سَبَّ قُلُوبِكُمْ
وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ لِلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ
أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُ فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ

وَأَنْ

وَأَنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ وَالطَّلَاقَاتُ
يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ
مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ وَبِعَوْنِهِنَّ حَتَّى يَرْضَى فِي ذَلِكَ أَنْ يَرَادَ إِصْلَاحًا
وَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْعُرْفِ وَالرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ
دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِنْ سَاءَتْ
بِعُرْفٍ وَأَنْفُسِهِنَّ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ
تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ
اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا
فِيمَا أَقْدَرْتُمْ عَلَيْهِ نَفْسًا تَلِكُ حُدُودَ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ
يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ فَإِنْ
طَلَّقَهَا فَلَا يَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ أَنْ يَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ
فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا
إِنْ ظَنَّنَا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ
اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ